

Distr.: Limited  
30 March 2010  
Arabic  
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
اللجنة الفرعية القانونية  
الدورة التاسعة والأربعون  
فيينا، ٢٢ آذار/مارس - ١ نيسان/أبريل ٢٠١٠

مشروع التقرير

ثالثاً - حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها

- ١ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية القانونية في البند ٥ من جدول الأعمال، المعنون "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها"، كبنء منتظم في جدول أعمالها، وعادت عقد فريقها العامل المعني بهذا البند.
- ٢ - وعادت اللجنة الفرعية، في جلستها ٨٠٥ المعقودة في ٢٣ آذار/مارس، عقد فريقها العامل المعني بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها، برئاسة جان فرانسوا مايانس (بلجيكا). وعقد الفريق العامل أربع جلسات. وأقرّت اللجنة الفرعية، في جلستها الرابعة، المعقودة في ١ نيسان/أبريل، تقرير الفريق العامل، الوارد في المرفق [...] بهذا التقرير.
- ٣ - ولاحظت اللجنة الفرعية مع الارتياح أن الأمانة وزعت صيغة محدّثة لوثيقة تتضمّن ما كان متوافراً حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ من معلومات عن الدول الأطراف في معاهدات الأمم المتحدة وغيرها من الاتفاقات الدولية المتعلقة بالأنشطة في الفضاء الخارجي وعن الدول الإضافية الموقّعة عليها (ST/SPACE/11/Rev.2/Add.3). ولاحظت اللجنة الفرعية



أيضا أنه منذ ذلك التاريخ انضمت ثلاث دول أخرى، فأصبحت الحالة الراهنة لمعاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي على النحو التالي:

(أ) معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى: <sup>(١)</sup> ١٠٠ دولة طرف و ٢٦ دولة إضافية موقعة؛

(ب) الاتفاق الخاص بإنقاذ الملاحين الفضائيين وإعادة الملاحين الفضائيين وردّ الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي: <sup>(٢)</sup> ٩١ دولة طرفا و ٢٤ دولة إضافية موقعة؛

(ج) اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية: <sup>(٣)</sup> ٨٨ دولة طرفا و ٢٣ دولة إضافية موقعة؛

(د) اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي: <sup>(٤)</sup> ٥٣ دولة طرفا و ٤ دول إضافية موقعة؛

(هـ) الاتفاق المنظم لأنشطة الدول على سطح القمر والأجرام السماوية الأخرى: <sup>(٥)</sup> ١٣ دولة طرفا و ٤ دول إضافية موقعة.

٤ - واستذكرت اللجنة الفرعية أن اتفاق الإنقاذ واتفاقية المسؤولية واتفاقية التسجيل واتفاق القمر تحتوي على آليات تتيح للمنظمات الحكومية الدولية التي تقوم بأنشطة فضائية أن تعلن قبولها للحقوق والالتزامات التي ترسيها تلك المعاهدات.

٥ - واتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي للمنظمات الحكومية الدولية التي لم تصدر تلك الإعلانات بعد أن تنظر في اتخاذ خطوات لتشجيع أعضائها على الانضمام إلى معاهدات الفضاء الخارجي، بحيث يتسنى لها أن تقبل الحقوق والالتزامات التي تقضي بها تلك المعاهدات.

٦ - ورأت بعض الوفود أن معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي تمثل قاعدة قانونية صلبة وحاسمة الأهمية في دعم الأنشطة الفضائية المتزايدة وكذلك في تقوية التعاون الدولي في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ورحبت تلك الوفود

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦١٠، الرقم ٨٨٤٣.

(٢) المرجع نفسه، المجلد ٦٧٢، الرقم ٩٥٧٤.

(٣) المرجع نفسه، المجلد ٩٦١، الرقم ١٣٨١٠.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٠٢٣، الرقم ١٥٠٢٠.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ١٣٦٣، الرقم ٢٣٠٠٢.

بانضمام مزيد من الدول إلى المعاهدات، وأعربت عن أملها في أن تنظر الدول التي لم تصدّق على تلك المعاهدات أو لم تنضم إليها بعد في أن تصبح أطرافاً فيها.

٧- وأقر بعض الوفود بازدهار استخدام الفضاء من جانب الدول والمنظمات الدولية والكيانات الخاصة في ظل الإطار القانوني لمعاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي. ونتيجة لذلك، تسهم تكنولوجيا وخدمات الفضاء إسهاماً غير محدود في النمو الاقتصادي وتحسين نوعية الحياة في جميع أرجاء العالم.

٨- وفي حين أقرت بعض الوفود بالدور الهام الذي أدّته معاهدات الأمم المتحدة حتى الوقت الراهن، أعربت عن رأي بأن تلك الصكوك لم تعد كافية لمواكبة التطورات السريعة في الأنشطة الفضائية، وشددت على ضرورة استكشاف إمكانية تعديل بعض أحكام النظام القانوني الحالي.

٩- وأعربت بعض الوفود عن رأي بأنه ينبغي أن توضع بطريقة متوازنة اتفاقية شاملة وعالمية تنظم أنشطة الدول في مجال استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بهدف إيجاد حلول للمسائل القائمة وإضفاء الصفة القانونية الملزمة على مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي ودعم أحكام معاهدات الأمم المتحدة الحالية المتعلقة بالفضاء الخارجي.

١٠- وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن النجاح في تنفيذ وتطبيق الإطار القانوني الدولي الذي ينظم الأنشطة الفضائية يتوقف على فهم مقررّي السياسات ومتخذي القرارات لمعاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي وتقبّلهم لها.

١١- واستذكرت بعض الوفود البيان المشترك بشأن فوائد الانضمام إلى اتفاق القمر (A/AC.105/C.2/L.272، المرفق)، وأقرت بأنه يمثل أساساً مفيداً لإجراء مزيد من المناقشات.

١٢- وأعربت عن رأي مفاده أن اتفاقية الفضاء الخارجي لا تحظر وضع الأسلحة التقليدية في الفضاء الخارجي حظراً كافياً.

١٣- وأعربت اللجنة الفرعية عن ارتياحها لانعقاد حلقة دراسية غير رسمية عن اتفاق القمر نظمتها النمسا بالاقتران مع دورة اللجنة الفرعية. والهدف الرئيسي من هذه الحلقة الدراسية هو تناول فوائد الانضمام إلى اتفاق القمر وأسباب عدم انضمام بعض الدول إليه، وذلك بهدف تقديم مساهمات قيمة في المناقشات التي تجريها اللجنة الفرعية والفريق العامل المعني بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها.

- ١٤- وأقرّت اللجنة الفرعية التوصية بتمديد ولاية الفريق العامل سنة إضافية. واتفق على أن تستعرض اللجنة الفرعية، في دورتها الخمسين، في عام ٢٠١١، مدى الحاجة إلى تمديد ولاية الفريق العامل إلى ما بعد تلك الفترة.
- ١٥- ويرد النص الكامل للكلمات التي أُلقيت أثناء مناقشة هذا البند من جدول الأعمال في نصوص حرفية غير منقّحة ( [...] - [...] ) (COPUOS/Legal/T.).